

قرار مجلس الوزراء رقم (١٩١) لسنة ٢٠٠٥م بإنشاء صندوق تطوير وإقراض البلديات

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣م وتعديلاته،
وعلى ما عرضه وزير الحكم المحلي،
وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء تحت رقم (٥ / ٣٤) في جلسته المنعقدة بمدينة
رام الله بتاريخ ٢٧ / ٩ / ٢٠٠٥م،

قرر ما يلي:

مادة (١)

إنشاء صندوق تطوير وإقراض البلديات.

مادة (٢)

ينظم عمل الصندوق بقانون.

مادة (٣)

على الجهات المختصة كافة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل
به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٢٧ / ٩ / ٢٠٠٥ ميلادية

الموافق ٢٣ شعبان ١٤٢٦ هجرية

أحمد قريع
رئيس مجلس الوزراء